الأمم المتحدة

A/C.3/52/SR.27

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

22 January 1998
Arabic
Original: English

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السابعة والعشرين

المعقودة بالمقر، نيويورك،

يوم الخميس، ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد بوساكا . . . . . (إيطاليا)

المحتويات

البند ١١٠ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري*

البند ١١١ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير

* البندان اللذان قررت اللجنة النظر فيهما معا.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations P;aza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

97-82587

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥

البند ١١٠ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (A/52/3، و A/52/18، و A/52/116-S/1997/317، و A/52/187، و A/52/254-S/1997/567، و A/52/301-S/1997/668، و A/52/432، و A/52/447-S/1997/775، و A/52/463، و 471 و 528)

البند ١١١ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (A/52/139، و A/52/286-S/1997/647، و A/52/413، و A/52/447-S/1997/775، و A/52/485، و 495)

١ - **السيد برنالس - بايستيروس** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بمسألة استخدام المرتزقة): عرض تقريره (A/52/495)، وقال إنه يود لو أنه كان باستطاعته القول بأن أنشطة المرتزقة تتجه عالميا نحو الاختفاء. بيد أن عليه التصريح بأن تلك الأنشطة تجري بحرية متزايدة، متسترة وراء واجهة المؤسسات الخاصة التي تبيع أنشطة "الأمن" بالسوق الدولية، ومن ثم تتدخل في سيادة الدول، والحريات السياسية، واستخدام الموارد الطبيعية، والأنشطة الاقتصادية. وقد تبرز الظاهرة في أي مكان. وأضاف أن المعلومات التي تلقاها تفيد بأن هناك حالات بكل قارة من القارات أدى فيها عامل المرتزقة إلى ارتكاب جرائم وتفاقم النزاعات الداخلية. بيد أن أفريقيا هي أشد القارات تأثرا بوجود المرتزقة.

٢ - ووجه الانتباه إلى الفقرة ٢١ من التقرير، التي تضم قائمة بعدد من العوامل الرئيسية التي شجعت على وجود المرتزقة في أفريقيا. وتشمل تلك العوامل انعدام الاستقرار السياسي، ووجود الكثير من النزاعات المسلحة الداخلية، وعدم إحساس الحكام بالأمن، والفقر، والطابع المربح للعمل بالنسبة للمنظمات التي تستأجر المرتزقة وتوفرهم وبالنسبة لتجار الأسلحة. وأضاف قائلا إن الاختفاء التدريجي للمرتزق التقليدي، وظهور الجندي المحترف غير المنسجم مع مجتمعه الذي يقوم بمبادرة ذاتية منه بتشكيل عصابة لارتكاب الأعمال القذرة لصالح طرف ثالث، لا يعني القضاء على ظاهرة المرتزقة؛ وإنما يعني أنها قد أصبحت أكثر تطورا وأنه يجري إعادتها متسترة وراء واجهة الشركات الحديثة التي تقوم بالإدارة والخدمات.

٣ - واستطرد قائلا إن الفقرات ٢٤ إلى ٣٢ من التقرير تتناول الحالة بسيراليون. وأضاف أن شركة Executive Outcomes، وهي شركة خاصة للأمن تستعين بالمرتزقة وتقدم خدمات متعددة، كانت ضالعة في الأحداث الأخيرة التي شهدها البلد. ولدى سيراليون موارد غنية من البوكسيت والماس، وأفادت التقارير أن الشركة كانت تتفاوض للحصول على عقود لتقديم خدمات الأمن وذلك مع مؤسسات تقليدية معينة تعمل بالبلد.

٤ - وأردف قائلا إن التحليل النهائي يشير إلى أن الحق في الحياة، والمؤسسات السياسية والقانونية للدول، والأمن، والسلام، والإبقاء على حكم القانون والديمقراطية ليست بالأمور التي يعهد بها إلى شركات خاصة تزعم أنها تقدم خدمات أمنية؛ إذ أن تلك الشركات تقوم على الربح ببيعها ما لديها من قدرة في مجال الأمن ولكن لا يمكنها على وجه التحديد أن تحل محل الهيئات المكلفة بحماية الحياة والأمن بوصفهما التزامين أصيلين من التزامات الدولة.

٥ - ومضى قائلا إن الفقرات ٣٣ إلى ٣٦ من التقرير تتناول ضلوع المرتزقة في الأحداث الأخيرة التي شهدتها جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأضاف أن مكتبه يقوم أيضا حاليا بالتحقيق في التقارير التي تفيد بأن بعض المرتزقة، الذين يُزعم أنهم يحملون الجنسية الروسية، قد أسروا في الكونغو.

٦ - وأردف قائلا إن الفقرات ٣٧ إلى ٥٧ من التقرير تضم قدرا كبيرا من المعلومات فيما يتعلق باستمرار أنشطة المرتزقة وتطورها، وتصف الفقرات ٥٥ إلى ٨٤ ما لشركات الأمن الخاصة من دور متنام في مشكلة المرتزقة.

٧ - ومضى قائلا إن المحافظة على النظام الداخلي والأمن في بلد ذي سيادة هو التزام لا يمكن التنصل منه أو تحويله وتضطلع به الدولة من خلال ما لديها من شرطة وقوات مسلحة. فإذا عهدت بتلك السلطة إلى شركة خاصة، وإلى شركة أجنبية خاصة في هذا المجال، فإنها توافق بذلك على الحد من سيادة الدولة، وما يستتبع ذلك من قصور يتمثل في إمكانية الانتقاص من الحقوق القانونية الجوهرية لسكانها وانتهاك مبادئ حقوق الإنسان الأساسية وأحكام القانون الإنساني.

٨ - وأضاف قائلا إن أعمال تلك الشركات تتمثل في توفير التدريب على المهارات العسكرية، وخدمات الحماية والأمن الداخلي دوليا في مقابل مبالغ كبيرة وأرباح من تنمية الموارد الطبيعية القائمة في المكان المقدم به الخدمات. وقد تستمال البلدان الضعيفة، بسبب مشاكلها المؤسسية، إلى التعامل مع تلك الشركات القوية، ومن ثم تفسح المجال أمام ظهور الاستعمار الجديد المتعدد الجنسيات للقرن الحادي والعشرين.

٩ - واستطرد قائلا إنه تلقى، منذ إنجاز التقرير الخطي، معلومات من حكومة كوبا تتعلق بأعمال التفجير التي شهدتها هافانا؛ وقد أفادت التقارير أن تلك الهجمات قد نفذت على يد مواطن سلفادوري، يُزعم أنه قد تلقى ٥٠٠ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة مقابل كل عملية تفجير. وذكرت الحكومة الكوبية أن الهجمات قد مولتها منظمة تتخذ من ميامي، فلوريدا، مقرا لها.

١٠ - وختاما أعرب عن أمله في أن تقرر الجمعية العامة، حماية للسلام وكفالة لاحترام تقرير المصير، ضرورة مواصلة دراسة مشكلة المرتزقة. وقال إن مبدأ التعايش السلمي ينبغي إعادة تأكيده، من أجل تعزيز عالمية حقوق الإنسان والتمتع الفعلي بها.

١١ - **السيد غليلي - أهانهانزو** (المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب): عرض تقريره (A/52/471)، وذكّر بأنه قد أبرز، خلال الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة، عددا من التطورات المقلقة، بما في ذلك اشتداد النزاعات العرقية، وقيام بعض البلدان الأوروبية بإعادة المهاجرين الأفارقة إلى أوطانهم قسرا، والطفرة المفاجئة للتمييز والعنف ضد الأجانب، وتزايد استخدام شبكة "إنترنت" لنشر الدعاية العنصرية. وقال إن تقريره الحالي يوضح أن تلك الاتجاهات لا تزال مستمرة.

١٢ - وأضاف قائلا إن مسألتي الهجرة والتنمية مترابطتان بشكل وثيق. ففي ظل العولمة، إزداد تهميش أفقر البلدان بشكل لم يسبق له مثيل، ومن العجيب أنه، في حين أن مبدأ حرية حركة البضائع ورأس المال قد ازداد رسوخا الآن، فإن الأشخاص الذين يرغبون في الهجرة، خصوصا من الجنوب إلى الشمال، لا يتمتعون بحرية مماثلة. وفي الواقع، تضمنت تشريعات اعتمدت مؤخرا في الكثير من بلدان الشمال أحكاما محددة تقيد دخول الأجانب، خصوصا من بلدان الجنوب. وغالبا ما يواجه المهاجرون الذين يتغلبون على تلك العوائق التشريعية والمؤسسية التعصب بل حتى العنف. وفي حين أن حكومات معينة أنشأت ضمانات قانونية لمكافحة تلك الظواهر، فإنها لم تستطع كبح جماح الاتجاه الراهن نحو العنصرية.

١٣ - واستطرد قائلا إن عددا من البلدان قد اتخذ تدابير لمراقبة استخدام شبكة "إنترنت" والحيلولة دون ما يحدث بها من إساءات، ولكنه لا يزال مقتنعا بأن ثمة حاجة إلى وجود آلية دولية فعالة. بيد أنه يجب مراعاة حرية الكلام والتعبير.

١٤ - وفي الختام طلب أن تقوم الجمعية العامة بالطلب إلى الدول الأعضاء بأن تساعده في تنفيذ ولايته بالاستجابة فورا إلى طلبات الحصول على المعلومات، خصوصا الرسائل التي تعنيها مباشرة؛ وأعرب عن أمله في أن تنظر الجمعية بعين التأييد لدعوته إلى عقد مؤتمر عالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

١٥ - **السيدة كوينسوبينغ** (مفوضية حقوق الإنسان، نيويورك): تناولت البند ١١٠ من جدول الأعمال، فوجهت الانتباه إلى تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، ١٩٩٣-٢٠٠٣ (A/52/528)، المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٨١/٥١. ولاحظت أن لجنة حقوق الإنسان أوصت بعقد مؤتمر عالمي بشأن العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أيد تلك التوصية في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٧.

١٦ - وأضافت قائلة إن حالة المساهمات في الصندوق الاستئماني لبرنامج العمل موجزة في مرفق تقرير الأمين العام. وذكَّرت بأنه نظرا لانخفاض مستوى المساهمات، دعت لجنة حقوق الإنسان الجمعية العامة إلى النظر في وسائل أخرى لتمويل برنامج العمل.

١٧ - وأعربت عن رغبتها أيضا في إبراز الأنشطة التي نفذها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وفقا لبرنامج العمل، والتي شملت تنظيم حلقتين دراسيتين في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وأيار/ مايو ١٩٩٧ الأولى بشأن تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والثانية بشأن الصلات بين الهجرة والعنصرية والتمييز العنصري. وستعقد قريبا حلقة دراسية ثالثة بشأن دور شبكة "إنترنت" فيما يتعلق بأحكام الاتفاقية.

١٨ - وختاما انتقلت إلى البند ١١١ من جدول الأعمال، حيث وجهت الانتباه إلى تقرير الأمين العام (A/52/485)، ولاحظت أن لجنة حقوق الإنسان قد اتخذت، في دورتها الأخيرة، قرارات بشأن الحالة في فلسطين المحتلة، ومسألة الصحراء الغربية، وعملية السلام في الشرق الأوسط.

١٩ - **السيدة شوسلر** (لكسمبرغ): تكلمت نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المرتبطة به وهي إستونيا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، وهنغاريا، وقالت إن العنصرية والتمييز العنصري لا يزالان قائمان في أجزاء كثيرة من العالم برغم ما يبذله المجتمع الدولي من جهود لاستئصال جذورهما. لذا تحث جميع البلدان التي لم تصدق بعد على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري أو التي لم تنضم إليها أن تفعل ذلك. وأضافت أن من المهم أيضا أن تتمكن بعض الهيئات مثل لجنة القضاء على التمييز العنصري من رصد مدى الامتثال للالتزامات التي أصبحت نافذة بمقتضى صكوك حقوق الإنسان الدولية. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يرغب أن يكرر في هذا الصدد تأييده للعمل الذي يقوم به المقرر الخاص المعني بالعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٢٠ - وأردفت قائلة إن الاتحاد الأوروبي قد انضم، في الدورة الأخيرة التي عقدتها لجنة حقوق الإنسان، إلى توافق الآراء الذي تم التوصل إليه لصالح عقد مؤتمر عالمي لمكافحة العنصرية، رغم أنه يعتبر أن نهج شكل آخر كان سيحظى بقبول مماثل. وإن من المهم أن يكون هناك إعداد مناسب للمؤتمر العالمي، خصوصا على الصعيدين الوطني والإقليمي. وتستطيع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تضطلع بدور رئيسي في تنسيق الأعمال التحضيرية. وينبغي للمؤتمر أن يعتمد نهجا عمليا للتصدي لمشاكل العنصرية وكراهية الأجانب.

٢١ - وأردفت قائلة إن كل حكومة ملزمة باتخاذ موقف صارم تجاه أي مظهر من مظاهر العنصرية وكراهية الأجانب في أراضيها. ويجب على جميع الدول أن تستجيب للتحذير الذي وجهه الأمين العام في تقريره عن أعمال المنظمة (A/52/1، الفقرة ١٨) من سياسات الهوية، التي قد تفضي إلى الحط من قدر "الآخرين". وأضافت أن تعليم حقوق الإنسان لازم في هذا الصدد، لأن العنصرية وكراهية الأجانب متولدتان عن الخوف. وينبغي أن يكون للشرطة والجهاز القضائي دور مركزي في الجهود المبذولة لمكافحة تلك الظاهرتين.

٢٢ - ومضت قائلة إن الاتحاد الأوروبي ملتزم بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري بجميع أشكالهما. ولقد قامت الدول الأعضاء في الاتحاد بعدد كبير من المشاريع على الصعيد الوطني، بالإضافة إلى عدة مبادرات على نطاق الاتحاد. وقد سُمي عام ١٩٩٧ السنة الأوروبية لمكافحة العنصرية. والقصد من ذلك توجيه الانتباه إلى خطر العنصرية على التماسك الاقتصادي والاجتماعي. وثمة إنجاز رئيسي آخر هو إقامة المركز الأوروبي لرصد العنصرية وكراهية الأجانب، الذي سيقدم الدعم للدول الأعضاء فيما تشنه من حملات ضد هذين البلاءين. وقد

نُفذت جميع هذه المبادرات بتعاون وثيق مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية وضحايا العنصرية.

٢٣ - وتحولت إلى البند ١١١ من جدول الأعمال، فقالت إن الاتحاد الأوروبي يعترف بشكل لا لبس فيه بحق جميع الشعوب في أن تقرر مركزها السياسي بحرية. وإن إجراء انتخابات عامة حرة ونزيهة بالاقتراع السري وحق الاقتراع العام شرط أساسي لإعمال ذلك الحق. لذا يثني الاتحاد الأوروبي على الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لمساعدة الدول الأعضاء على تنظيم الانتخابات؛ وترحب بما تم في الآونة الأخيرة من تعزيز للمبادئ الديمقراطية في كثير من البلدان التي نادرا ما شهدت حكومة منتخبة انتخابا حرا.

٢٤ - **السيد ويصا** (مصر): قال إن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة اعترفت مرارا بأن الحق في تقرير المصير هو من حقوق الإنسان الأساسية. وقد كان حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره قضية مطروحة منذ إنشاء الأمم المتحدة. وقد تركت الأمم المتحدة بصماتها على تطورات النزاع العربي الإسرائيلي واتخذت كثيرا من القرارات الهامة بشأن القضية الفلسطينية. وقد اعترفت تلك القرارات التي تمثل الركائز الرئيسية للتوصل إلى تسوية شاملة وعادلة ودائمة في الشرق الأوسط بحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير مصيره.

٢٥ - وأضاف أن عملية السلام في الشرق الأوسط تستند إلى مبدأي الأرض مقابل السلام واحترام حقوق أطراف النزاع، عملا بقراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣). وسلمت اتفاقات أوسلو بأن الشعب الفلسطيني له حقوق وطنية وسياسية مشروعة ومن بينها الحق في تقرير المصير.

٢٦ - وأشار إلى أن مصر تعمل جاهدة لتحقيق السلام في الشرق الأوسط والتمسك بالسلام العادل والشامل كهدف استراتيجي. وهذا السلام لن يتحقق إلا عن طريق إقامة نظام يضمن حقوق جميع الأطراف وانسحاب اسرائيل من كافة الأراضي المحتلة.

٢٧ - وأردف أن مصر سوف تستمر في الدفاع عن فهمها للسلام العادل والشامل في المنطقة ومقاومة أية محاولات لتعويق هذا الهدف. ويجب تحقيق رغبة كافة شعوب المنطقة في العيش في سلام وتعاون واستقرار.

٢٨ - وأضاف أن وفد مصر سيقوم أسوة بالدورات الثلاث الماضية للجمعية العامة بطرح مشروع قرار خاص بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ويأمل في الحصول على دعم واسع النطاق من الدول الأعضاء.

٢٩ - وأعرب عن ترحيب وفده بتقرير المقرر الخاص بشأن استخدام المرتزقة (A/52/495) وكرر إدانته لأنشطة المرتزقة التي تعتبر انتهاكا للمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة وحق الشعوب في تقرير المصير. واختتم كلمته قائلا بأن وفده يدعو المجتمع الدولي إلى التحرك الجماعي الحازم لمواجهة تلك الظاهرة.

٣٠ - **السيد فان دونم "مبندا"** (أنغولا): تكلم باسم الـ ١٤ دولة الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي فقال لقد أسفرت سنوات الجهد، وإنفاق موارد ضخمة، عن إحراز تقدم كبير لم يكن متصورا من قبل. فقد اعتمدت كثير من البلدان إصلاحات دستورية وتشريعية لمحاربة العنصرية وحماية ضحاياها وازداد عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري زيادة كبيرة. وأنشئت آليات دولية جديدة لحماية الأقليات العرقية. ورغم أن هذه الإنجازات تعتبر معلما بارزا على طريق بلوغ الهدف الأساسي الرامي إلى القضاء على العنصرية فإنها لا تشكل سوى جزء صغير من الحل الشامل. وترى الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أنه لا يزال يتعين عمل الكثير قبل التمكن من بلوغ الأهداف المحددة في الاتفاقية.

٣١ - وأضاف أن بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تشعر بانزعاج بالغ إزاء حالة الأقليات العرقية الوطنية في بعض البلدان. ورغم تعهدات الحكومات بتعزيز حقوق تلك الأقليات، لم يُحرز سوى تقدم ضئيل

للغاية، إن كان قد أحرز أي تقدم على الإطلاق. ولا تزال الأقليات غير ممثَّلة أو ممثَّلة تمثيلا ناقصا في هياكل السلطة في معظم تلك البلدان.

٣٢ - وأشار إلى أن جنوب أفريقيا لها وضع فريد فيما يتعلق بالأقليات بسبب التاريخ الاستعماري فيها؛ حيث مال الاتجاه إلى أن تكون الأقليات هي الطبقات المالكة التي تحكم الاقتصاد مما أسفر عن استبعاد اقتصادي للأغلبية. وتُبذل جميع الجهود الممكنة لتصحيح هذا الاختلال.

٣٣ - وقال إن تقرير المقرر الخاص عن الأشكال المعاصرة للعنصرية (A/52/471) تضمن براهين تشير إلى أن الأقليات الأجنبية، وخاصة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، لا يزالون يمثلون الأهداف الرئيسية للتمييز، وتستخدمهم بعض الحكومات ككبش فداء. وما لم تُتخذ تدابير فعالة لتعزيز إدماجهم سيظل كثير من العمال المهاجرين والنازحين على هامش المجتمع ويصبحون عبئا على المجتمعات بدلا من أن يسهموا في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية. وأعلن أن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تؤيد مواصلة مهمة المقرر الخاص وتخصيص الأموال اللازمة لقيامه بمهمته.

٣٤ - واستطرد قائلا إن أعضاء الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي يشعرون بقلق بالغ إزاء انتشار الدعاية العنصرية وخاصة عبر الإنترنت، وقد دفعت طبيعة ومدى هذه الدعاية الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي إلى مناشدة الحكومات أن تعزز التدابير القائمة المفروضة ضد المنظمات العنصرية وأن تعاقب بشدة التحريض على الكراهية والعنف العنصريين. وقال إن حرية الكلام وتكوين الجمعيات ترافقها مسؤوليات والتزامات. وإن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي ترحب بالقيود التي تفرضها بعض الحكومات على حرية الكلام للمنظمات العنصرية المذكورة وسترحب باتخاذ تدابير مماثلة لتقييد حرية تكوين الجمعيات.

٣٥ - وأضاف أن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تؤيد تماما أهداف العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري فضلا عن برنامج عمله. بيد أنه لن يمكن بلوغ تلك الأهداف إذا لم تتوافر الأموال اللازمة. كما أن انعقاد المؤتمر العالمي المعني بالعنصرية سيعطي زخما للجهود الدولية لمكافحة تلك الممارسات.

٣٦ - وقال إن بلدان الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي قد روعتها حالة الشعوب التي تعيش تحت السيطرة الأجنبية أو العنصرية، كما أن أنباء إلقاء القبض على الأفراد الذين يحاربون من أجل تقرير مصيرهم مدعاة لقلقها الشديد. وإن الوقت قد حان لكي تمتثل الدول الاستعمارية أو التي تحتل بلدانا أخرى لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٣٧ - **السيد فالنسيا** (إكوادور): قال إن بلده الذي يعلق أهمية خاصة على العمل الذي تضطلع به لجنة القضاء على التمييز العنصري، قد عدل منذ عدة سنوات قانونه الجنائي لكي يتمشى تماما مع المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وإن إكوادور تشارك بفعالية في الحوار القائم مع اللجنة بشأن تقاريرها الدورية وتسعى إلى تنفيذ التوصيات والمقترحات الأخرى المطروحة من اللجنة. وينبغي لجميع الدول وخاصة تلك التي تضم سكانا متعددي الأعراق والأجناس أن تدعم عمل اللجنة في تعزيز احترام الثقافات المختلفة.

٣٨ - وأضاف أنه بوصفه عضوا في لجنة القضاء على التمييز العنصري يعرب عن تقديره للتأييد الذي أبدته اللجنة الثالثة والجمعية العامة لما اضطلعت به اللجنة من عمل هام في مكافحة العنصرية. وإن لجنة القضاء على التمييز العنصري ترغب في تعزيز آلياتها للاتصال بالجمعية العامة وخاصة من أجل شرح مهامها الأساسية والطرق التي يمكن مساعدتها بها في الاضطلاع بمهامها.

٣٩ - ومضى قائلا ورغم أن ٨٠ في المائة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أطراف في الاتفاقية، فقد استمرت اللجنة في التأكيد على ضرورة القبول العالمي لذلك الصك نظرا لأن النضال ضد التمييز العنصري يمثل

أولوية بالنسبة لجميع البشر. وبدأت لجنة القضاء على التمييز العنصري عملية استعراض لتنفيذ الاتفاقية من جانب الدول الأطراف المتأخرة في تقديم تقاريرها الأولية بمدة خمس سنوات، أو أكثر، للتأكد من امتثالها لالتزاماتها. وعلاوة على ذلك، لم تقدم بعض الدول الأطراف تقاريرها الدورية في حينها ويجب اتخاذ تدابير أنسب لعلاج هذا العيب.

٤٠ - وأردف قائلا إنه تيسيرا لحوار اللجنة مع ممثلي الدول الأطراف، أكدت اللجنة على ضرورة عقد بعض دوراتها في نيويورك الأمر الذي يتفق مع المادة ١٠ من الاتفاقية. وطلبت اللجنة إلى الجمعية العامة أن تكرر أنه ينبغي للدول الأطراف التي لم تصدق بعد على التعديلات التي أدخلت على المادة ٨ من الاتفاقية والمتعلقة بتمويل اللجنة أن تفعل ذلك. وفي الوقت الحالي، لم تقبل هذه التعديلات سوى ٢٣ دولة طرف وتلزم موافقة أغلبية ثلثي الدول لدخولها حيز النفاذ. وأخيرا قال إن اللجنة لا تزال قلقة إزاء اتجاه ممثلي بعض الدول والمنظمات والمجموعات إلى الضغط على أعضائها وخاصة أولئك الذين يعملون كمقررين للبلدان. وشملت هذه الممارسة الادعاءات والشكاوى التي تقدم إلى حكومات البلدان التي يحمل الخبراء جنسيتها. وفي هذا الصدد، أكد أن أعضاء اللجنة يعملون كخبراء يتحلون بالنزاهة والاستقلال وينبغي احترام مركزهم بلا قيد أو شرط.

٤١ - **السيد فريرا رودريغيس** (كوبا): أعرب عن قلق وفده لأن بعض بنود الأعمال التي يضطلع بها مركز حقوق الإنسان قد أنزلت، فيما يبدو، إلى المرتبة الثانية من الأهمية كما يتجلى من وضع الوثائق التي قدمها المركز إلى اللجنة. فالإصدار المتأخر للتقارير المتعلقة بالعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري والمتعلقة بالمرتزقة، أخّر مناقشة بندي جدول الأعمال ١١٠ و ١١١ في الوقت الذي عممت فيه الوثائق المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في بلدان معينة قبل موعد نظر اللجنة فيها بوقت طويل.

٤٢ - وأردف قائلا إن انتهاء نظام الفصل العنصري لا يعني اختفاء التمييز العنصري وكراهية الأجانب. فقد ظهر هذان البلاءان من جديد وفي أشكال أكثر تعقيدا، ولذلك فإنها تتطلب بشكل أكثر إلحاحا اهتمام اللجنة واتخاذ المجتمع الدولي إجراء حاسما في هذا الصدد.

٤٣ - وأضاف يقول إن التمييز ضد المهاجرين والتمييز العنصري والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان لقطاعات واسعة من السكان اتسم بطابع مؤسسي في بعض البلدان واتخذ شكل تشريعات تمييزية تحرم المهاجرين المقيمين بصفة قانونية وأطفالهم من الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية. وتتجاهل هذه القوانين مساهمتهم، عن طريق الضرائب، في الثروة المادية لتلك البلدان.

٤٤ - واستطرد يقول إنه رغم ترحيب الكثير بسقوط حائط برلين فليس ثمة ما يدعو المجتمع الدولي إلى الاحتفال بإقامة حوائط جديدة ومحسنة في الولايات المتحدة الأمريكية لإغلاق باب الهجرة من الجنوب. وفي الواقع إن الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر مثالا جيدا على البلاوي التي تنظر فيها اللجنة. فتمثيل الرجل الأبيض في الإدارة والحكومة لا يتناسب مع عدد السكان البيض، في حين تعزى إلى الأقليات التي تمثل ٢٠ في المائة من السكان ٥٩ في المائة من جميع عمليات الإعدام. كما تزداد في عدد من الولايات قوة الحملات المضادة للعمل الإيجابي الرامية إلى تعويض الأقليات عما فاتها.

٤٥ - وأضاف أن الممارسات الاستبعادية والمنطوية على كراهية للأجانب تأخذ طابعا مؤسسيا أيضا بأشكال مختلفة في بلدان أخرى كما يتضح من ارتفاع شأن الأحزاب التي تقترح الاستبعاد العنصري في أوروبا، فضلا عن عدم معاقبة الأنشطة التي تقوم بها الجماعات التي تكره الأجانب، ودفع المشاعر المناهضة للهجرة إلى المقدمة في السياسيات الانتخابية.

٤٦ - وقال إن هذه المشاكل تتطلب متابعة فورية تأخذ في الحسبان أن نمو الهجرة على نطاق واسع هو أمر ملازم لاتساع الفجوة في التنمية بين الشمال والجنوب. كما يلزم إيلاء مزيد من الاهتمام لانتشار الأفكار المتعلقة بالتفوق العرقي والكراهية، المنقولة عبر شبكات المعلومات الدولية مثل الإنترنت؛ وستكون توصيات الحلقة

الدراسية القادمة عن دور الإنترنت فيما يتعلق بأحكام الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (A/52/528، الفقرتان ٥ و ٦) قيِّمة على وجه الخصوص. فحظر نشر الأفكار العنصرية يعتبر قيدا مشروعا وضروريا على الحق بحرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات. ولذلك فإنه من المهم حاليا أكثر من أي وقت مضى أن تـُسحب جميع التحفظات على المادة ٤ من الاتفاقية المتعلقة بهذه المسألة.

٤٧ - وأضاف أنه رغم الظروف الحالية المؤاتية المشار إليها في تقرير المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية (A/52/471) لم تتح للمقرر الموارد المالية والبشرية اللازمة لاضطلاعه بواجباته. وتأمل كوبا في أن تخصص تلك الموارد للمقرر الخاص بدون تأخير. وأكد أن التنفيذ المتأخر لبرنامج عمل العقد الثالث، الناتج عن عدم الاهتمام الواضح وفقدان الموارد، يشكل أمرا مسببا للقلق أيضا. ومع ذلك، فإن البلدان المانحة تقدم تبرعات منتقاة لتدعيم حقوق الإنسان في مجموعة أصغر من البلدان.

٤٨ - وقال إنه نظرا للأشكال الجديدة المتزايدة التعقيد للعنصرية وعدم التسامح المتصل بها فإن انعقاد مؤتمر عالمي يتناول هذه الظاهرة في موعد لا يتجاوز سنة ٢٠٠١ له أهمية قصوى.

٤٩ - **السيد سبيتزر** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن بلده حكومة وشعبا أحرز تقدما في مجموعة واسعة من المساعي المبذولة للقضاء على التمييز العنصري بجميع أشكاله في مجتمعه المتعدد الثقافات. فقد عملت الحكومة، انطلاقا من قناعتها بأن التعليم هو مفتاح الفرص، على ضمان الوصول الشامل إلى تعليم متكافئ. ووفـَّرت برامج العمل الإيجابي التعليم وفرص العمالة للأقليات، وأسهمت تشريعات السكن الملائم بقدر كبير في ضمان الوصول المتكافئ للجميع الى التمويل اللازم لشراء البيوت. ونتيجة لذلك، تكونت طبقة متوسطة واسعة من الأفارقة الأمريكيين لأول مرة في تاريخ بلده، والنسبة المئوية للمواطنين من الأقليات في مواقع القيادة مستمرة في الارتفاع. وقد بات التغير الإيجابي فيما يتعلق بالعنصر، رغم بطئه، القاعدة منذ زمن بعيد.

٥٠ - وأضاف أن الولايات المتحدة ملتزمة، مع ذلك، بأن تبني على هذه النجاحات والاتجاهات. وقد شرع الرئيس بمبادرة لدراسة الحالة الراهنة للعلاقات العرقية في الولايات المتحدة وللنظر في القوانين والسياسات التي يمكنها أن تعزز مجتمعا متحدا؛ وسيتضمن تقريره الى الشعب في صيف عام ١٩٩٨ تقييما للتعددية المتنامية في الولايات المتحدة كما سيتضمن توصيات عن الخطوات الإضافية التي ينبغي اتخاذها لمواصلة الكفاح ضد العنصرية في البلد.

٥١ - ومضى يقول إنه رغم تأييد حكومة الولايات المتحدة الكامل لمكافحة العنصرية ما زال لديها تحفظات بشأن الدعوة إلى عقد مؤتمر عالمي بشأن العنصرية. فالعنصرية بجميع أشكالها هي مسألة اهتمام دولي حيوي جديرة بأن تحظى بعناية جميع الحكومات على أعلى المستويات. إلا أنها تعتبر على وجه الدقة مثالا للموضوعات من النوع الذي يمكن أن تنظر فيها الجمعية العامة، إما في دورة خاصة أو خلافها، كوسيلة لتعزيز مكانة هذه الهيئة بوصفها منتدى عالمي للتداول بشأن مسائل ذات أهمية كبيرة.

٥٢ - **السيدة كورنيت** (غيانا): قالت، متحدثة باسم أعضاء الجماعة الكاريبية، أن استمرار العنصرية قوض أساس الأمم المتحدة بالذات. والوفود الكاريبية تمتدح إنجازات المجتمع الدولي والأمم المتحدة في مجال الدعوة إلى التسامح واحترام حقوق الإنسان الأساسية ولكنها ترى أنه ما زال ينبغي عمل أكثر من ذلك بكثير.

٥٣ - وأضافت أن حقوق المهاجرين والعمال المهاجرين واللاجئين والسكان الأصليين يجري انتهاكها في أجزاء عديدة من العالم، وبعض أشد انتهاكات حقوق الإنسان خطورة تحصل في إطار النزاعات العرقية. فيجب على الامم المتحدة أن تعتمد نهجا منسقا على نطاق المنظومة لوضع تدابير للإنذار المبكر تعزيزا لقدرة المجتمع الدولي على منع هذه النزاعات.

٥٤ - وتابعت كلامها قائلة إن التقدم في مكافحة العنصرية يتوقف أيضا الى حد بعيد على وفاء الحكومات بالتزاماتها بموجب صكوك حقوق الإنسان الدولية، وإن وفود الجماعة الكاريبية تدعو الدول التي لم تصدق بعد الاتفاقية أن تفعل ذلك بدون إبطاء . كما ثبطت همتها لدى علمها بأن فقدان الموارد أعاق تنفيذ الأنشطة المقررة للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري. فمن المهم توفير الموارد الملائمة لمركز حقوق الإنسان بوصفه مركز تنسيق لجميع البرامج الرامية إلى تحقيق العقد وللسماح كذلك للمقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية أن يضطلع بولايته.

٥٥ - ومضت تقول إنه ينبغي الإفادة أيضا إلى أقصى درجة من الفرصة التي يوفرها عقد الأمم المتحدة للتثقيف بحقوق الإنسان (١٩٩٥-٢٠٠٤) بوضع برامج تهدف إلى القضاء على العنصرية. فاستخدام الإنترنت كواسطة للدعاية من أجل العنصرية وكره الأجانب مسألة مدعاة للقلق. فوفود الجماعة الكاريبية تتطلع إلى اختتام الحلقة الدراسية القادمة في جنيف المعنية بدور الإنترنت في هذا الشأن. وترى الوفود أن عقد المؤتمر العالمي المعني بالعنصرية أمر حاسم وهي تشجع على الشروع بالأعمال التحضيرية في أقرب وقت ممكن.

٥٦ - واستطردت تقول إنه فيما يتعلق بالبند ١١١، تؤكد وفود الجماعة الكاريبية مجددا التزامها بحق الشعب الفلسطيني بتقرير المصير وتدعو الى بذل جهود مشتركة للتوصل إلى حل سلمي. وتحث جميع الدول والأمم المتحدة على مواصلة التعاون في الجهود الرامية إلى وضع حد لأنشطة المرتزقة التي تهدد السلم والأمن الدوليين.

٥٧ - **السيد نيفا - تافاريس** (البرازيل): لاحظ مع الأسف انتشار العقائد الباطلة للتفوق العرقي وكذلك اتجاهات كره الأجانب، ودعا الى اتخاذ تدابير صارمة للقضاء على التمييز العنصري الذي يواجهه العمال المهاجرون والأقليات الإثنية والاعتداءات على طالبي اللجوء والمهاجرين وأعمال العنف والترهيب استنادا إلى الاعتبارات العرقية التي ما زالت تعيق الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والتمتع بها.

٥٨ - وأضاف أن البرازيل، من جهتها، ملتزمة بشكل لا لبس فيه بإزالة جميع أشكال العنصرية كشرط أساسي لتمتع الجميع على قدم المساواة بفوائد المواطنة. فالتمييز العنصري يعتبر جريمة بموجب الدستور البرازيلي. وما يتبقى من تحديات ومشاكل في هذا المجال تقوم بمعالجته لجنة وزارية تعمل على تحديد وتنفيذ طائفة واسعة من السياسات العامة فضلا عن اتخاذ تدابير محددة لتحسين مستويات معيشة المجتمعات المحلية المغبونة.

٥٩ - وقال إن العقد الثالث يوفر إطارا للعمل الذي يجب مواصلته للحصـول من المجتمع الدولي على أقصى ما يمكن من الدعم. كما أن عقد المؤتمر العالمي المعني بالعنصرية سيكون وسيلة مهمة لمعالجة هذه المسألة بطريقة شاملة. وإضافة الى ذلك، تعتقد البرازيل أنه يجب أن توفر للمقرر الخاص المعني بأشكال العنصرية المعاصرة الموارد اللازمة للاضطلاع بالتزاماته.

٦٠ - وختم كلامه قائلا إن البرازيل راسخة أيضا في التزامها بدعم حق الشعوب بتقرير المصير، وهي تؤيد كفاح أولئك الذين يعانون من السيطرة الاستعمارية والاحتلال الأجنبي. ولكن يجب على المجتمع الدولي أن يكون حذرا من الأفكار الخاطئة التي يمكن أن تنشأ في هذا المجال، ولا سيما عندما يُتذرع بحق تقرير المصير في إطار نزاعات عرقية. فمثل هذه الأفكار الخاطئة استُخدمت في بعض الحالات لتبرير موجة من التفتت والانفصال. ولا ينبغي أن يشجع حق تقرير المصير أعمالا مؤدية إلى تفكيك أو انتهاك السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية لدول سيدة ومستقلة. فوجود نظام سياسي تمثيلي يتمتع حقا بالشرعية ويحترم المبادئ الديمقراطية احتراما كاملا ويحمي حقوق الأقليات هو أفضل درع للحماية من مخاطر الحركات الانفصالية.

٦١ - **السيدة هادار** (اسرائيل): أثنت على عمل المقرر الخاص المعني بأشكال العنصرية المعاصرة. وقالت إن اسرائيل، التي كانت دوما لا تميز بين الألوان، وقد استوعبت أشخاصا من بلدان وأعراق عديدة، لها الشرف أنها كانت ضحية لأقدم وأردأ شكل من أشكال الحقد العنصري وهو اللاسامية. وبفضل التشدد في إنفاذ القانون وتدابير مكافحة العنصرية وجرائم الحقد فقد حصل بعض الانخفاض في العنف الموجه ضد اليهود.

٦٢ - وأضافت أنه يبدو، مع ذلك، أن التطورات الأخيرة تهدد هذه الانجازات. فقضية "الذهب السويسري" أظهرت في وقت واحد الدين المستحق لليهود والمسألة الداخلية المتمثلة في التعاون مع النظام النازي. وإن اللاسامية في سويسرا، التي كانت نائمة لفترة طويلة تعبِّر الآن عن نفسها بشكل علني بمختلف الطرق على الصعيدين الفردي والرسمي. وفي أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي سابقا، تعارض الجماهير إعادة الأموال اليهودية بدافع الشراهة، ولكن ردة فعل القيادات كانت أكثر تحفظا.

٦٣ - وتابعت تقول إن عددا من الأحزاب اليمينية المتطرفة في أوروبا حقق مؤخرا انتصارات انتخابية مقلقة في النمسا وفرنسا وبلجيكا. وفي ألمانيا يبدو أن الاتجاه الانحداري للحزب الجمهوري قد توقف. فهذه الأحزاب اعتبرت أن "مسألة الأجانب" واحدة من المشاكل الداخلية الأساسية واعتبرت الأجانب مسؤولين عن البطالة الحادة والارتفاع في معدلات الجريمة والأوبئة ولا سيما متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

٦٤ - وختمت كلامها قائلة إن اللجوء إلى استخدام المواضيع المعادية للسامية قد ازداد في السنوات الأخيرة في وسائط الإعلام العربية وفي الاجتماعات العامة والسياسية وهي تتراوح بين الاتهامات السخيفة القائلة بأن اسرائيل واليهود يعملان على انتشار الإيدز والادعاءات بأنهما يشكلان جزءا من مؤامرة للسيطرة على الشرق الأوسط والعالم الإسلامي بشكل عام. وأشارت إلى أن الإنترنت قد أصبحت الوسيلة الأساسية لنشر الدعاية العنصرية.

٦٥ - **السيدة فريتش** (ليختنشتاين): قالت، في معرض كلامها عن البند ١١١، إن بلدها يعتقد اعتقادا راسخا بأنه يمكن عمل الكثير في جعل مبدأ حق تقرير المصير أكثر فعالية في الحياة اليومية للمجتمع الدولي. فهناك العديد من المجتمعات المحلية، في جميع أنحاء العالم، تشعر أن هويتها المميزة وخصائصها غير معترف بها اعترافا كافيا. ولكن، ولأسباب متنوعة، كان الاستقلال غالبا خيارا غير واقعي وغير ممكن التحقيق، ولا سيما بالنسبة للمجتمعات المحلية الصغيرة. وبالتالي، فإن الإدارة الذاتية يمكن أن توفر في بعض الحالات الاعتراف الملائم للهوية المميزة لمجتمع محلي معين دون أن يؤدي ذلك إلى نشوء التوتر والنزاعات التي تنجم عن حركات الاستقلال.

٦٦ - وتابعت قائلة إن مقترحات ليختنشتاين تهدف الى إنشاء إطار عمل فعال لتطوير الإدارة الذاتية وجعلها وسيلة من وسائل منع النزاعات. وإن بلدها يؤيد الإدارة الذاتية داخل إطار هيكل الدولة استنادا الى ترتيب مرن تختاره الدولة مع المجتمع المحلي المعني بما يتوافق وظروفهما الخاصة. وفي رأي بلدها، يكون المجتمع المحلي مؤهلا للإدارة الذاتية إذا تحققت فيه خصائص متميزة وأصل إقليمي واضح ودرجة معينة من التنظيم. والخصائص المميزة لمجتمع محلي قد تشمل انتماءات ثقافية أو اجتماعية أو دينية يتفرد بها وكونه يشكل أغلبية سكانية داخل الإقليم.

٦٧ - وختمت كلامها قائلة إن برنامج بحوث ليختنشتاين المعني بحق تقرير المصير في جامعة برينستون نظم عددا من المؤتمرات بشأن مسألة حق تقرير المصير، ويرد وصف اثنين منها في الوثيقة A/50/492. والبرنامج هو مشروع طويل الأمد يهدف إلى إنشاء آليات عملية لتمكين الدول من الحصول على منافع إضافية من هذا المبدأ.

٦٨ - **السيد كزي - بوهيوا** (الصين): قال إنه ينبغي على الأمم المتحدة أن تواصل إيلاء انتباه أولوي لجميع أشكال العنصرية وأن تجري دراسة شاملة لأشكالها المعاصرة من أجل التوصية إلى تدابير فعالة لمعالجتها. وينبغي تعزيز الأنشطة المضطلع بها في إطار العقد الثالث، كما ينبغي تقديم دعم نشط لعمل آليات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها لجنة القضاء على التمييز العنصري. وينبغي حث البلدان على التخلص من الأشكال الجديدة للتمييز العنصري وضمان المساواة واحترام حقوق الإنسان. وقال إن وفده يدعم اقتراح عقد مؤتمر عالمي لمكافحة العنصرية وهو الاقتراح الذي قدمه العديد من البلدان بهدف القضاء السريع والشامل على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري.

٦٩ - وأضاف أن حق تقرير المصير هو حق الحفاظ على الاستقلال الوطني والسيادة والسلامة الإقليمية. وتشكل سيطرة البلدان القوية على البلدان الضعيفة والتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى انتهاكا فاضحا للميثاق ولمبدأ حق تقرير المصير. ولا ينبغي استخدام هذا المبدأ كذريعة لمعالجة المسائل العرقية داخل الدولة أو كعذر لتشجيع الأنشطة الهادفة إلى تقسيم بلد ما أو انتهاك سلامته الإقليمية وسيادته واستقلاله.

٧٠ - وختم كلامه قائلا إن إعادة الحق المشروع إلى الشعب الفلسطيني هو مفتاح ضمان السلم والاستقرار في الشرق الأوسط. وإن الصين ترحب باستئناف محادثات السلام بين فلسطين وإسرائيل وتقدر الجهود التي يبذلها الأطراف المعنيون للتغلب على الصعوبات. وهو يأمل في أن يمتثلوا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والاتفاقات التي تم التوصل إليها أثناء عملية السلام، وأن يحافظوا على مبدأ الأرض مقابل السلام، وأن يتفاوضوا بروح عملية ومرنة لكي تواصل عملية السلام إحراز التقدم.

٧١ - **السيد زوزوليا** (أوكرانيا): قال إن تبادل المعلومات بشأن التدابير المتخذة على المستويات المحلية والوطنية والدولية لمكافحة العنصرية وكره الأجانب واللاسامية هي من الأهمية بمكان كبير. وفكرة وضع إجراءات إنذار مبكر لتحسين قدرة الأمم المتحدة على منع النزاعات الناشئة عن التوترات العنصرية والإثنية تستحق دراسة متأنية. وينبغي بذل جهود خاصة لمكافحة أشكال التمييز العنصري الجديدة. ويمكن للجنة حقوق الإنسان أن تلعب دورا حاسما في هذا الصدد. إلا أن المسؤولية الأولى للقضاء على التمييز العنصري تقع على الحكومات الوطنية.

٧٢ - وأضاف أن أوكرانيا كانت دائما تدين جميع أشكال التمييز العنصري وليس لديها أي حالات خطرة من العدوانية أو العنف الناجم عن عدم التسامح الإثني أو العرقي. وإن بلاده تعلق أهمية خاصة على حقوق الأقليات الوطنية وقد أنشأت أساسا قانونيا لحماية حقوقهم ولإرساء مساواة حقيقية بين الجنسيات.

٧٣ - ومضى المتحدث يقول إن أوكرانيا تعترف بالحق غير القابل للتصرف للشعوب بتقرير مصيرها وفقا للمبادئ الأساسية للقانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة ووثيقة هلسنكي الختامية. وينبغي إجراء تمييز بين حق تقرير المصير للشعوب التي يكون وضعها نتيجة حكم استعماري أو احتلال قوى أجنبية وحق تقرير المصير للأقليات الوطنية التي تعيش في إقليم دول حديثة نتيجة لعملية تاريخية طبيعية.

٧٤ - وقال إن مبدأ حق تقرير المصير لا ينطوي تلقائيا على حق الانسحاب ومن الضروري التمييز بين حق الانسحاب وحق الانفصال. فحق تقرير المصير ينبغي ممارسته مع الالتزام الدقيق بمبادئ الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان والاعتراف بحصانة حدود الدول والتسوية السلمية للنزاعات. وهناك حاجة إلى إعادة تعريف مفهوم حق تقرير المصير مع الأخذ في الاعتبار لوجهة النظر القائلة بأن عهد الامبراطوريات والقمع الاستعماري انتهى وأن الدول السيدة قد برهنت على تصميمها الالتزام بالقانون الدولي واحترام حقوق الإنسان. فهناك ضرورة واضحة لاعتماد نهج عالمي لفهم مبدأ حق تقرير المصير يكون من شأنه ضمان الحل العادل والمرن للتنازع المحتمل بين المصالح ومنع المواجهة في العلاقات بين الإثنيات وبين الدول.

٧٥ - **السيد حسونة** (جامعة الدول العربية): قال إن ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، بما فيها حق تقرير المصير، كانت على مر السنين محور اهتمام كل من الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية. وحق تقرير المصير للشعوب هو أحد المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة، وقد اتخذت الهيئة قرارات عديدة تؤكد فيها على تقرير المصير كحق ثابت للشعوب الخاضعة للاحتلال الأجنبي والسيطرة الخارجية.

٧٦ - وأضاف أن من أهم تلك القرارات إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة، الذي شدد على أن مبدأ تساوي الشعوب في حقوقها وحقها في تقرير مصيرها يشكلان إسهاما مهما في القانون الدولي المعاصر، وأن إخضاع الشعوب لاستعباد الأجنبي وسيطرته واستغلاله

يمثل انتهاكا لهذا المبدأ. كما شُدد على حق جميع الشعوب بتقرير مصيرها في العديد من قرارات الجمعية العامة الأخرى والصكوك الدولية.

٧٧ - واستطرد يقول إن الأمم المتحدة كانت منذ تأسيسها مهتمة بالاعتراف بحق الشعب الفلسطيني بتقرير المصير وقد اعتمدت عددا من المبادئ المتصلة بهذه القضية.

٧٨ - ومضى إلى القول إن هذه المبادئ تشمل ما يلي: الاعتراف بموجب قرار التقسيم لعام ١٩٤٧ بدولة عربية ينطوي على الاعتراف بحق الشعب الفلسطيني بتقرير المصير؛ وأن تمتع اللاجئين الفلسطينيين بحقهم بالعودة إلى ديارهم وفق قرارات الأمم المتحدة أمر لا غنى عنه لممارستهم حق تقرير المصير؛ وأنه ينبغي على الأمم المتحدة أن تدين الحكومات التي تنكر حق تقرير مصير الشعوب ولا سيما الشعب الفلسطيني؛ وأن الاحترام الكامل لحقوق شعب فلسطين غير القابلة للتصرف بما في ذلك حق تقرير المصير هو عنصر أساسي لإقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط؛ وأن حق الشعب الفلسطيني بتقرير مصيره دون تدخل خارجي وحقه في الاستقلال والسيادة الوطنية يعتبران حقين مترابطين ومن حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف؛ أنه وفقا لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة التي تطبق على جميع الأراضي العربية المحتلة، لا يتأثر حق الشعب الفلسطيني بتقرير المصير بما قد تقوم به سلطة الاحتلال من أعمال غير مشروعة في الأراضي المحتلة.

٧٩ - وأضاف أن قضية ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بما فيها حق تقرير المصير كانت المحور الأساسي لأعمال جامعة الدول العربية منذ تأسيسها في عام ١٩٤٥. وقد تضمن كل من بروتوكول الاسكندرية وميثاق جامعة الدول العربية أحكاما خاصة تؤكد الهوية العربية لفلسطين وتؤيد حق عرب فلسطين في الاستقلال.

٨٠ - وقال إنه نتيجة التطورات الأخيرة التي شهدتها القضية الفلسطينية، من بينها التوصل إلى اتفاقات فلسطينية إسرائيلية تمكّن الشعب الفلسطيني من التوصل إلى حقوقه الوطنية المشروعة. وإذا كان لا بد من مواصلة عملية السلام وتحقيق سلام عادل وشامل، يتوجب انسحاب اسرائيل الكامل من كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس العربية وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير مصيره بنفسه وإقامة دولته المستقلة.

٨١ - وختم كلامه قائلا إنه يود أن يذكر الحكومة الاسرائيلية التي تعارض عادة أي مشروع قرار يقر بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، بكلمات ديفيد بن غوريون الذي ذكر أن للعرب في فلسطين الحق بتقرير مصيرهم وأن هذا الحق لا يمكن الحد منه أو فرض شروط عليه بفعل المصالح الإسرائيلية.

٨٢ - **السيد ديسيكو** (جنوب أفريقيا): قال، في معرض كلامه عن البند ١١٠ من جدول الأعمال، إن حكومته، رغم دعمها الدائم لعمل المقررين المواضيعيين، اللذين تنظر إليهما باعتبارهما عمودي آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، يساورها قلق عميق إزاء التعليقات الواردة في الفقرة ١٢ من تقرير المقرر الخاص عن الأشكال المعاصر للعنصرية (A/52/471). فهذه التعليقات لا تعبر تعبيرا دقيقا عن الحالة الراهنة في جنوب أفريقيا أو عن الظروف المحيطة بإرجاء زيارة المقرر الخاص التي ترجع إلى عدم تواجد بعض العاملين الرئيسيين، مثلما ذكر صراحة في آخر رسالة من حكومته إلى المقرر الخاص. والتقرير لا يتضمن أية إشارة إلى هذه الرسالة أو إلى التبادل الإيجابي للآراء مع حكومة جنوب أفريقيا.

٨٣ - وختم كلامه قائلا إن المقرر الخاص كان سيلاحظ، لو أنه قام بزيارة جنوب أفريقيا أن الحكومة ملتزمة بالقضاء على التمييز العنصري والتعصب وأنها سنت عددا من القوانين بهذا الهدف. كما أنها منحت الجنسية لعدد كبير من المهاجرين غير الشرعيين.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٥

- - - - -